

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٣٣٥ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠
المعدل بالقانون رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠١٤؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي رقم (٢٥٥٧) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٣؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (١٥١٤١)
بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٤؛

قرار:

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الشروة الحيوانية والداجنة
بناحية كفر ميت فارس - مركز بنى عبيد - محافظة الدقهلية التي تم شهرها برقم (٥٤٤)
في ٦ ٢٠٠٥/٩/٢٨ والنشر عنها بالواقع المصرية برقم (٢٢٢) في ٢٠٠٥/٩/٢٨

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٧/٩/١٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ عبد المنعم البنا